




Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/COP/6/2
22 January 2002

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة
بالتنوع البيولوجي



اجتماع الأطراف للاتفاقية المتعلقة
بالتنوع البيولوجي
الاجتماع السادس
لاهاي ، ٧ - ١٩ نيسان / أبريل ٢٠٠٢
البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت *

التحضيرات للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف

مذكرة من الأمين التنفيذي

أولا - مقدمة

- ١- جرى إعداد هذه المذكرة بمساعدة مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عند النظر في البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت ، والذي يتعلق بتاريخ ومكان انعقاد الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف والتحضيرات لهذا الاجتماع .
- ٢- حدد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع في المقرر ١٦/٤ ، المرفق الثاني ، برنامج عمله للاجتماعات الخامس والسادس والسابع ، واختار ثلاثة مواضيع لينظر فيها في كل اجتماع بتعمق . وكانت المواضيع ذات الأولوية للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف هي :النظم الإيكولوجية للجبال ، والمناطق المحمية ، ونقل التكنولوجيا والتعاون التكنولوجي .
- ٣- في هذه المذكرة ، نظر الأمين التنفيذي في كل من هذه المواضيع الثلاثة بشكل أولي ويصف كيف سوف يتم النظر في هذه المسائل خلال الفترة لما بين الدورات . ولكل من هذه المواضيع الثلاثة ذات الأولوية ،

تعطي المذكرة خلفية ، وتستعرض التكاليف الذي أعطاه الأطراف ، وتقتراح أنشطة محددة لتحقيق منتجات مطلوبة في الوقت اللازم للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف .

٤- مؤتمر الأطراف مدعو لاستعراض اقتراحات الأمين التنفيذي والنظر فيها بشأن ثلاثة مواضيع بتعمق ، بما في ذلك الوسائل التي يجب اتخاذها للعمل والنتائج المتوقعة للاجتماع السابع .

ثانياً - التنوع البيولوجي للجبال

ألف - مقدمة

٥- تشغل الجبال حوالي خمس سطح الأرض ، وتعطي مختلف السلع والخدمات ، بما في ذلك المياه والموارد الزراعية وموارد الغابات . ويقدر أن الجبال تعطي احتياجات المياه العذبة لأكثر من نصف سكان العالم ، وهي ، بالفعل أبراج المياه للعالم . والنظم الإيكولوجية الجبلية ، التي هي متأقلمة بشكل خاص لمجال واسع من الارتفاعات والمناخات ، قد أعطت ثروة من الأنواع النباتية والحيوانية وتستمر في كونها مستودعاً هاماً للمحاصيل المغذية والمستعملة لأقل من الشكل الكافي - الموارد الجينية التي تعطي إمكانات هائلة للزراعة والأدوية . والجبال هي مناطق ذات تنوع بيولوجي كبير ، والتي تمتد إلى مستوى الجينات والأنواع والنظم الإيكولوجية ، وتبدي سلاسل الجبال المعزولة أيضاً درجة عالية جداً من الاستيطان . وبالإضافة إلى ذلك ، تعطي الجبال كمية كبيرة من أخشاب العالم والمعادن ومناطق الرعي . وكما يلاحظ من تقرير الأمين العام للأمم المتحدة الذي يعلن عام ٢٠٠٢ " العام الدولي للجبال " ، يعيش في الجبال جزء كبير من المجموعات العرقية المميزة ، وبقياساً مختلفة من التقاليد الثقافية ، والمعارف البيئية وتكيف الموائل . وتستضيف بعض من المجموعات الجينية الزراعية الثقافية المعقدة في العالم وممارسات الإدارة التقليدية .

٦- وينتج من مقارنة خصائص الجبال بالنظم الإيكولوجية الأرضية الأخرى أبعادها العمودية ، التي تخلق درجات متفاوتة من الحرارة والأمطار والعزل . وإن أي انحدار جبلي قد يشمل عدة نظم مناخية وأنواع للتنوع البيولوجي المتعلق بها - مثل الاستوائي ودون الاستوائي والمعتدل والألباني - ويمثل كل منها هذا عالماً صغيراً لتنوع الموائل الأكبر . ومما يسهل هذا التعقيد هو تجزئة أشكال الأراضي إلى عدة موائل صغيرة وإلى مجموعة من ممارسات الإدارة التي تستخدمها المجتمعات البشرية التي تعيش في المناطق الجبلية .

٧- الجبال هي نظم إيكولوجية سريعة العطب وتتعرض بشكل خاص إلى تغير المناخ وتأثر بانجراف التربة المتسارع وإنزلاق الأراضي . وهي تحت ضغط كبير من مختلف مسببات الضغط مثل الزراعة والسياحة^{١/} وقطع الغابات والتلوث والأنواع الغازية الغريبة وعدد كبير من العوامل الأخرى التي تتعلق بزيادة الاستخدام . وتقهرها بما ينتج عنه من خسارة في التنوع البيولوجي يضع تهديداً خطيراً إلى أمن الغذاء في العالم . وفي ضوء التوعية المتزايدة بسرعة لأهمية النظم الإيكولوجية الجبلية ، أعلن الأمين العام للأمم المتحدة ان يكون عام ٢٠٠٢ العام الدولي للجبال .

^{١/} راجع أيضا الفقرة ٢٠ من المرفق بالمقرر ٢٥/٥ الصادر عن مؤتمر الأطراف .

باء- التكاليف

١- مواد الاتفاقية

٨- ذكرت الجبال بصورة محددة في الاتفاقية في الفقرة ٧ فقط من المادة ٢٠ ، التي تنص بأنه ، بالنسبة إلى تمويل التكنولوجيا ونقلها ، يجب على الأطراف من البلدان المتقدمة أن تأخذ في " الاعتبار للحالة الخاصة للبلدان النامية بما فيها الأكثر تعرضاً للآثار البيئية مثل التي تتضمن مناطق قاحلة وشبه قاحلة ومناطق ساحلية وجبلية " . غير أنه ، نظراً لأن الجبال تستقطب مكونات هامة من التنوع البيولوجي بالنسبة للصيانة والاستخدام المستدام كما هو محدد في المرفق الأول بالاتفاقية ، فإن جميع المواد الأخرى للاتفاقية تنطبق على التنوع البيولوجي للجبال . وبصورة خاصة ، وفقاً للفقرة ٤ من المادة ٢٣ ، يبقى مؤتمر الأطراف تنفيذ أحكام هذه الاتفاقية قيد الاستعراض المستمر حسب ما يطبق بالنسبة إلى التنوع البيولوجي للجبال وتلتزم بالأنشطة الإضافية التي قد تكون مطلوبة .

٢- مقررات مؤتمر الأطراف

الاجتماع الأول

٩- ضمن مؤتمر الأطراف في اجتماعه الأول ، في أولويات برنامجه ، مشروعات تعمل على تنشيط الحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام لمقوماته في المناطق الجبلية^٢ وطلب إلى مرفق البيئة العالمية (GEF) أن تساند هذه البرامج والمشروعات والأنشطة تمثيلاً مع أولويات هذا البرنامج . وفي عام ١٩٩٥ وافق مجلس مرفق البيئة العالمية على أربعة برامج للتنوع البيولوجي ، بما في ذلك النظم الإيكولوجية الجبلية .

الاجتماع الثالث

١٠- في المقرر ١٣/٣ بشأن برنامج العمل المستقبلي للتنوع البيولوجي الأرضي ، اعترف مؤتمر الأطراف بالحاجة إلى منهج متكامل لتخطيط وإدارة موارد الأرض وإعادة التأكيد على الأهمية الكبيرة للتنوع البيولوجي للنظم الإيكولوجية الأرضية للتنمية المستدامة ، لاسيما في المناطق الجبلية . وفي الفقرة ١ (باء) من هذا المقرر ، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي " أن يتصل بتلك الوكالات والشبكات العاملة على التنمية المستدامة للجبال بهدف فحص أشكال التعاون المتعلقة بالمسائل ذات الصلة بالتنوع البيولوجي والجبال " وذلك لتجنب الازدواجية غير اللازمة في الجهود وتعزيز التكامل وإتاحة نتائج هذه الأنشطة إلى الاجتماع الثالث للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (SBSTTA) . وأبلغ مؤتمر الأطراف الدورة الخاصة للجمعية العمومية للأمم المتحدة في عام ١٩٩٧ بمباشرة عمله في مجال التنوع البيولوجي الأرضي ، بما في ذلك بالنسبة إلى التنوع البيولوجي للجبال .^٣

^٢ الفقرة ٣ والمرفق الأول بالمقرر ٢/١ بشأن الموارد المالية والآلية المالية

^٣ المقرر ١٩/٣ ، الفقرة ١٢ .

١١- في الفقرة ٧ من المرفق الأول بالمقرر ١١/٣ ، أحاط مؤتمر الأطراف علماً بالتوسع في الممارسات الزراعية غير المستدامة حتى المناطق الحدودية ، بما في ذلك ، ضمن أمور أخرى الجبال التي تساهم في تفهقر التنوع البيولوجي ، إلى جانب خسارة التنوع في الأساليب الزراعية للمجتمعات التقليدية ، ومما يضاف إلى ذلك زيادة الوعي والإدارة الكافية للمحاصيل واستراتيجيات مكافحة الآفات .

الاجتماع الرابع

١٢- قرر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع بشأن البنود التي سيقوم بالنظر فيها بتعمق في اجتماعاته الخامس والسادس والسابع والنظر في النظم الإيكولوجية الجبلية كأحد المواضيع الرئيسية لاجتماعه السابع .

الاجتماع الخامس

١٣- في الفقرة ٢ من مقرر مؤتمر الأطراف ٢٥/٥ ، قبل مؤتمر الأطراف الدعوة للاشتراك في برنامج العمل الدولي بشأن تنمية السياحة المستدامة برعاية اللجنة المعنية بعملية التنمية المستدامة بالنسبة إلى التنوع البيولوجي ، لاسيما بهدف الإسهام في المبادئ الإرشادية الدولية للأنشطة المتعلقة بتنمية السياحة المستدامة في النظم الإيكولوجية والموائل المعرضة ذات الأهمية الكبيرة في التنوع البيولوجي ، بما في ذلك النظم الإيكولوجية الجبلية . وطلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يعمل على إعداد اقتراح لإسهامه في المبادئ الإرشادية

١٤- في الفقرة ٧ من المقرر نفسه ، قام مؤتمر الأطراف بتشجيع الأطراف ، والحكومات الأخرى وصناعة السياحة والمنظمات ذات الصلة أن تقوم بالأنشطة بما في ذلك بناء القدرات المحلية ، بحيث تكون مساندة للتحضيرات ضمن أمور أخرى للسنة الدولية للجبال . وبصورة خاصة حث مؤتمر الأطراف صناعة السياحة للعمل بالتعاون مع أصحاب المصلحة وأن تلتزم بالعمل ضمن المبادئ الإرشادية لتنمية السياحة المستدامة ، وعمل على تشجيع الأطراف والحكومات الأخرى أن تستكمل جهودها الطوعية بإنشاء سياسات مخولة وأطر قانونية للتنفيذ الفعال للسياحة المستدامة .

١٥- في تقييم مؤتمر الأطراف لدور السياحة في الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي وآثاره على التنوع البيولوجي والواردة على التوالي ، في الفقرة ٢ والفقرة ١٦ من المرفق بالمقرر ٢٥/٥ ، أحاط مؤتمر الأطراف علماً بأنه ، بالتعريف ، تتضمن السياحة المستدامة استخداماً مستداماً للموارد البيولوجية والتي تضع الآثار البيئية والإيكولوجية والثقافية والاجتماعية في حدها الأدنى ، في حين تضع المنافع في حدها الأعظم . وبالنسبة للأنماط المستدامة للاستهلاك والإنتاج في قطاع السياحة ، لاسيما في النظم الإيكولوجية الهشة ، من الهام تعزيز إعداد سياسة وطنية وتعزيز القدرة في مجالات التخطيط الطبيعي وتقييم الأثر واستخدام الوثائق الاقتصادية والتنظيمية ، إلى جانب مجالات المعلومات والتربية والتسويق .

١٦- بالإضافة إلى المقررات المتعلقة مباشرة بالنظم الإيكولوجية ، فإن جميع المقررات الأخرى التي تتعلق بالتنوع البيولوجي للغابات والتنوع البيولوجي للمياه الداخلية والتنوع البيولوجي للأراضي الجافة ونصف الرطبة والتنوع البيولوجي الزراعي هي متعلقة أيضاً بالجبال ، التي تحتضن الغابات والأراضي الزراعية والموارد المائية والأراضي الجافة ونصف الرطبة .

٣- التوصيات المؤخرة للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

١٧- مع أخذ العلم بأن مؤتمر الأطراف قد انشأ المبادرة العالمية للتصنيف (GTI) بصورة خاصة لدعم برامج عملها بما في ذلك التنوع البيولوجي للجبال ، أوصت الهيئة الفرعية SBSTTA في اجتماعها السادس تضمين الأنشطة بشأن التنوع البيولوجي للجبال^٤ في أنشطة المبادرة العالمية للتصنيف GTI وقد اقترح أيضاً بأن آلية تنسيق المبادرة العالمية للتصنيف بإمكانها أن تلعب دوراً هاماً بالاحتياجات المحددة للتصنيف بشكل نشط والمتعلقة بهذا النشاط المواضيعي المقرر .

١٨- استجابة إلى الفقرة ٦ من المقرر ٢٥/٥ ، دعا الأمين التنفيذي في يونيو ٢٠٠١ في سانت دومينغو ، إلى عقد حلقة عملية دولية بشأن التنوع البيولوجي والسياحة التي نتج عنها عناصر للمبادئ الإرشادية للأنشطة المتعلقة بتنمية السياحة المستدامة في النظم الإيكولوجية الأرضية والبحرية والساحلية المعرضة والموائل ذات الأهمية الكبيرة في التنوع البيولوجي والمناطق المحمية . ونظرت الهيئة الفرعية SBSTTA في هذه العناصر في اجتماعها السابع وطلبت إلى الأمين التنفيذي تقديمها لينظر فيها مؤتمر الأطراف في أحد اجتماعاته قبل الاجتماع السابع .

١٩- في الاجتماع نفسه ، أوصت الهيئة الفرعية SBSTTA النظر في التنوع البيولوجي للجبال كموضوع رئيسي في اجتماعها الثامن لتسهيل النظر في هذا البند في الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف . وتبعاً للتكليف في المادة ٢٥ من الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ، تقوم الهيئة الفرعية SBSTTA بما يلي :

- (أ) تقييم حالة التنوع البيولوجي للجبال وتهدياته واتجاهاته (مثلاً الممارسات الزراعية غير المستدامة والسياحة غير المستدامة) ، بما في ذلك تقييم الجهود لأنواع التدابير المتخذة وفقاً لأحكام الاتفاقية .
- (ب) المشورة بشأن الإجراءات الهادفة للحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام ، بما في ذلك التكنولوجيات للمعارف المتعلقة بهذه الإجراءات ، والأخذ في الحسبان المنهج المتكامل لتخطيط وإدارة الموارد الأرضية التي يوصي بها مؤتمر الأطراف في مقرره ١٣/٣ .
- (ج) المشورة بشأن الأنشطة المخولة مثل تعزيز القدرات ، وتحديد وتطبيق التدابير الحافزة ، وتنقيح التدابير القانونية والإدارية ، والتعاون مع تلك الوكالات والشبكات العاملة على تنمية المستدامة للجبال .

جيم - الوسائل

٢٠- سوف يقوم مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع باستعراض تنفيذ أحكام الاتفاقية بتعمق بالنسبة إلى التنوع البيولوجي للجبال وسوف ينظر في أي عمل إضافي ويلتزم به حسب ما يكون مطلوباً لتحقيق أهداف الاتفاقية وبشكل جزئي في ضوء توصيات الهيئة الفرعية SBSTTA في اجتماعاتها قبل اجتماع مؤتمر الأطراف .

^٤ النشاط ١٣ المقرر لبرنامج العمل الوارد في المرفق بالتوصية ٦/٦ للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية

والتقنية والتكنولوجية SBSTTA .

٢١- بصورة خاصة ، يقترح القيام بالخطوات التالية تحضيراً للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف :

(أ) قد يرغب مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس أن يقرر انشاء فريق خبراء تقني مخصص بشأن التنوع البيولوجي للجبال لمساعدة الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في عملها بشأن هذا الموضوع . وقد يرغب مؤتمر الأطراف أيضا بالموافقة على الصلاحيات المقترحة لفريق الخبراء ، كما ورد في المرفق الأول أدناه .

(ب) في أعقاب الاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف ، سوف يطلب الأمين التنفيذي ترشيح الخبراء من الأطراف بشأن موضوع التنوع البيولوجي للجبال ، بما في ذلك الخبراء العلميين والتقنيين وخبراء السياسة وخبراء المعارف التقليدية . وسوف يختار الأمين التنفيذي عند ذلك الخبراء ويعمل على إعداد مواد خلفية لهذا الفريق ، وذلك بالتعاون مع المنظمات والوكالات الدولية ذات الصلة ، وبمساعدة فريق الاتصال الممكنة .

(ج) سوف يعقد الاجتماع الأول لفريق الخبراء التقني المخصص المعني بالتنوع البيولوجي للجبال خلال صيف ٢٠٠٢ ، قبل الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية SBSTTA . وسوف يعمل فريق الخبراء على المساعدة في وضع الوثائق في شكلها النهائي لتنظر فيها الهيئة الفرعية SBSTTA في اجتماعها الثامن .

(د) سوف تنظر الهيئة الفرعية SBSTTA في اجتماعها الثامن في التنوع البيولوجي للجبال كموضوعها الرئيسي ، وبذلك سيكون بمثابة الاجتماع التحضيري الرئيسي للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف حول هذا الموضوع . وسوف تقوم الهيئة الفرعية SBSTTA بإعداد التوصيات للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف ، وقد ترغب أيضا في الطلب بصورة خاصة إلى الأمين التنفيذي بشأن الأنشطة التي يجب القيام بها قبل الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف .

(هـ) في أعقاب الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية SBSTTA ، سوف يجتمع فريق الخبراء التقني المخصص للمرة الثانية ، لاستكمال العمل الموكل إليه بموجب الصلاحيات ، ووضع الوثائق بشكلها النهائي للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف ، وذلك استناداً إلى توصيات الهيئة الفرعية SBSTTA . وقد تتناول هذه الوثائق ، حسب الملائم ، مسائل السياسات والمسائل الاجتماعية الاقتصادية ، مثل الحصول على الموارد الجينية وتقاسم المنافع ، والتدابير الحافزة وتنفيذ المادة ٨(ي) وما يتصل بها من أحكام في سياق التنوع البيولوجي للجبال .

(و) سوف يستخدم الأمين التنفيذي آلية غرفة تبادل المعلومات للاتفاقية لتحسين تنشيط التعاون التقني والعلمي بشأن الحفاظ على التنوع البيولوجي للجبال واستخدامه المستدام ، وتحديث صفحة وب بشأن التنوع البيولوجي للجبال ، بما في ذلك الاتصالات بمواقع وب للمبادرات العالمية والإقليمية بشأن التنوع البيولوجي للجبال .

(ز) سوف يقوم مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع ببحث التنوع البيولوجي للجبال كأحد المواضيع الرئيسية الثلاثة .

٢٢- سوف يقوم الأمين التنفيذي بإعداد التعاون وتعزيزه بالنسبة إلى المنظمات ذات الصلة والشبكات العالمية الإقليمية العاملة على تنمية الجبال المستدامة مثل ، ضمن أمور أخرى ، الاتفاقية المعنية بحماية جبال الألب التي تم توقيعها عام ١٩٩١ ، وبرتوكولها بشأن السياحة ، والتقييم العالمي للتنوع البيولوجي للجبال الذي قامت به ديفرستاس ، والمركز الدولي للتنمية المتكاملة للجبال (ICIMOD) ، والأكاديمية السويسرية للعلوم ، والهيئة العالمية بشأن المناطق المحمية (WCPA) التابعة للـ IUCN وفريق ما بين الوكالات التابع للـ IUCN بشأن الجبال ، ومرفق البيئة العالمية (GEF) واليونيسكو ومنظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة ومنظمات المجتمعات الأصلية والمحلية . وسوف يشترك الأمين التنفيذي أيضا في الأنشطة المتعلقة بالسنة الدولية للجبال .

دال- النتائج المتوقعة

- ٢٣- سوف ينتج عن الأعمال التحضيرية للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف ما يلي :
- (أ) مشروع برنامج عمل بشأن التنوع البيولوجي للجبال ، بما في ذلك اقتراحات بشأن الأولويات والأهداف والأطر الزمنية والمعنيين المحتملين والشركاء المحتملين والمؤشرات في التنفيذ .
- (ب) تقييم لحالة واتجاهات التنوع البيولوجي للجبال ، وممارسات الإدارة للحفاظ عليها والاستخدام المستدام لمقوماتها ، بما في ذلك الممارسات والأدوات والمناهج ، والبيئة المخولة لتنفيذ الخطط والبرامج للتنوع البيولوجي للجبال .
- (ج) تجميع دراسات الحالة والتقارير المواضيعية الوطنية بشأن التنوع البيولوجي للجبال .

ثالثا- المناطق المحمية

ألف - مقدمة

٢٤- تشكل المناطق المحمية إحدى الأدوات القوية التي تسهم في الحفاظ على موارد العالم الطبيعية والثقافية . سواء كان ذلك بمثابة خزانات للتنوع البيولوجي أو موارد للمياه النظيفة وأساليب منع الأعاصير أو أحواض للكربون أو أماكن للهرب من الطبيعة وإعادة الاتصال بها ، فإن المناطق المحمية هامة بشكل حيوي لمستقبل الأفراد والجماعات . وتتراوح قيمتها من حماية الموائل الطبيعية وما يتعلق بها من مجموعات نباتية وحيوانية إلى صيانة الاستقرار البيئي للمناطق المحيطة بها . ويمكنها أن تعطي الفرص للتنمية الريفية والاستخدام الترشيدي للأراضي الهامشية من خلال تقديم المجال الواسع من السلع والخدمات ، وتوليد الدخل وخلق الأعمال . وكذلك تعطي الفرص للبحوث ورصد وثقافة الصيانة والاستجمام والسياحة .

٢٥- إن المناطق المحمية التي تزيد على ٣٠,٠٠٠ تغطي حالياً أكثر من ١٣ مليون كيلو متر مربع من سطح الأرض في العالم ، مع أن نسبة أقل بكثير من بحار العالم هي محمية (بالكاد تكون ١ في المئة) . وبالرغم من أن عدد المناطق المحمية قد نما في القرن الماضي ، ما يزال العديد من المشاكل المتعلقة في انشائها وإدارتها ، ولم تحقق المناطق المحمية توقعاتها نظراً لعدة أسباب ، بما فيها نقص اعتبار الدنياميكية البشرية في إدارتها ، وخلق الحاجة لاستعراض كفاءتها بشكل انتقادي . غير أن الحاجة إلى المناطق المحمية هي الآن أكبر من أي

وقت مضى نظراً للأثار المتصاعدة البشرية على الموارد الطبيعية بسبب التنمية وتغير المناخ وعوامل أخرى . وفي الحقيقة قد تلعب المناطق المحمية دوراً حاسماً في رصد تغير المناخ وتكييفه .

٢٦- إن الدور الرئيسي للمناطق المحمية في الحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام قد جرى تأكيده مراراً في مقررات مؤتمر الأطراف .وبالإضافة إلى ذلك قامت الأطراف نفسها بشكل مستمر بتحديد كون جهودها لإعداد وصيانة نظمها الوطنية للمناطق المحمية هو عنصر رئيسي في استراتيجياتها لتنفيذ الاتفاقية . وتدل الخبرة بأن نظام المناطق المحمية التي جرى تصميمها وإدارتها بشكل جيد يمكن أن تشكل قمة الجهود الوطنية لحماية التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام .ويستكمل مثل هذا النظام التدابير الأخرى التي تتخذ في الحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام خارج المناطق المحمية .

٢٧- تدل الخبرة الدولية والممارسات والعلوم التقليدية جميعها إلى الحاجة إلى العمل في مستوى النظام الإيكولوجي عند انشاء نظم المناطق المحمية . ويضع هذا المنهج المناطق المحمية الرئيسية بمثابة مقومات لأشكال الأراضي حيث تجري إدارة الزراعة والغابات واستخدامات الأراضي الأخرى بحيث تعمل أيضاً على صيانة مواصفات التنوع البيولوجي للمنطقة . تعطي ممرات الحياة البرية العلاقات مع المناطق المحمية الرئيسية في حين تعمل مناطق الصد على ضمان الانتقال الكافي والإدارة الكافية للنزاعات بين استخدامات المناطق البرية واستخدام الأراضي الداخلية . ويمكن أن يعمل التعاون الدولي على إدارة المناطق الرئيسية الحرجة التي تكون عبر الحدود الدولية ، مثل " حدائق السلام " .

٢٨- بالاتكال على الخبرة العالمية ، أعدت IUCN ست فئات من المناطق المحمية . وتعطي هذه الأداة مجالاً للخيارات الاستراتيجية التي صممت للوفاء بالأهداف المحلية والوطنية والعالمية للصيانة . فمن جهة فإن نظام الفئات يعطي الخيارات للحماية المحددة للطبيعة البرية المطلوبة للحفاظ على التنوع البيولوجي ، في حين من جهة أخرى ، هناك خيارات لإدارة أشكال الأراضي أو إدارتها الراسخة حيث يضمن التنوع البيولوجي الحفاظ إلى المدى الممكن ضمن سياق الاستخدام المستدام . وبذلك يعطي نظام الفئات الذي أعدته IUCN إطاراً للسياسات والممارسات للحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وللموارد البيولوجية .

٢٩- تعمل الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي مع منظمات شريكة متعددة واتفاقيات ومبادرات شريكة متعددة في تسهيل الحفاظ والاستخدام المستدام عن طريق المناطق المحمية . ويتضمن ذلك WCPA التابعة لـ IUCN ، والمركز العالمي لرصد الحفاظ التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP-WCMC) ، والمعهد العالمي للموارد (WRI) ، وبرنامج الإنسان والغطاء البيولوجي (MAB) التابع لليونسكو ، واتفاقية اليونسكو بشأن حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي ، والاتفاقية المتعلقة بالأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية وخاصة موائل الطيور المائية (اتفاقية رامسار) ، والاتفاقية المتعلقة بالحفاظ على الأنواع المهاجرة من الحيوانات البرية والاتفاقيات ذات الصلة ، ومرفق البيئة العالمية ومختلف الاتفاقيات والبرامج الإقليمية . والمثال على التعاون الجاري ، جرى تسلم المدخلات لهذا القسم من IUCN-WCPA ، UNEP-WCMC ، MAB التابع لليونسكو والمعهد العالمي للموارد .

٣٠- إن المؤتمر العالمي الخامس لـ IUCN بشأن المناطق المحمية والتحضيرات له سوف تعطي مدخلات هامة إلى عمل الاتفاقية ، لاسيما في إعداد المعلومات المحددة والخيارات بشأن المناطق المحمية لينظر فيها الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف . وسوف يعقد هذا المؤتمر في دوربان ، جنوب أفريقيا من ٨ إلى ١٧ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٣ وتقوم IUCN-WCPA بتنظيمه .

باء- التكلفة

١- مواد الاتفاقية

٣١- يرد تعريف المصطلح " المنطقة المحمية " في المادة ٢ من الاتفاقية على أنها " تعني منطقة محددة جغرافياً ويجري تصنيفها أو تنظيمها وإدارتها لتحقيق أهداف محددة تتعلق بالصيانة " وتشير الفقرات (أ) و(ب) و(ج) و(هـ) من المادة ٨ بشكل محدد إلى المناطق المحمية وتنصف أنه ينبغي أن يقوم كل طرف بما يلي :

(أ) انشاء نظام للمناطق المحمية أو مناطق تحتاج إلى اتخاذ تدابير خاصة لصيانة التنوع البيولوجي؛

(ب) وضع مبادئ توجيهية ، حسب الاقتضاء ، لانتقاء المناطق المحمية وتحديد وإدارتها أو مناطق تتطلب ضرورة اتخاذ تدابير خاصة لصيانة التنوع البيولوجي ؛

(ج) تنظيم أو إدارة الموارد البيولوجية الهامة لصيانة التنوع البيولوجي سواء كان ذلك داخل المناطق المحمية أو خارجها بغية ضمان صيانتها واستخدامها المستدام .

(د) تشجيع التنمية السليمة بيئياً والمستدامة في المناطق المتاخمة للمناطق المحمية بهدف زيادة حماية هذه المناطق .

٣٢- بالإضافة إلى ذلك فإن المادة ٨(ي) والعديد من المواد الأخرى للاتفاقية ، على سبيل المثال ، المادة ٦ والمادة ٧ و١٠ و١١ و١٢ و١٣ تتعلق بالمناطق المحمية .

٢- مقررات مؤتمر الأطراف

الاجتماعان الثاني والثالث

٣٣- نظر مؤتمر الأطراف بشكل محدد في المادة ٨ في اجتماعيه الثاني والثالث ، حيث أكد على أهمية التعاون الإقليمي والدولي ، وشدد على أهمية نشر الخبرة ذات الصلة وطلب إلى الأمين التنفيذي تقديم اقتراحات حول كيفية تعزيز تجميع وتقاسم المعلومات والخبرات ذات الصلة . (المقررين ٧/٢ و ٩/٣) .

الاجتماع الرابع

٣٤- طلب مؤتمر الأطراف في الفقرة ٦ من مقرره ١٥/٤ ، إلى الأمين التنفيذي أن يعمل على " إعداد العلاقات مع العمليات الأخرى بهدف تعزيز ممارسات الإدارة الجيدة في مجالات مثل : الطرائق والمناهج لتناول المناطق المحمية ، ومناهج النظم الإيكولوجية والمناهج الإقليمية البيولوجية وإدارة المناطق المحمية والاستخدام

المستدام للتنوع البيولوجي ، وآليات لتعزيز اشتراك أصحاب العلاقة ، والطرائق لإعداد خطط أنظمة لدمج اعتبارات التنوع البيولوجي في الاستراتيجيات والخطط القطاعية ، والمناطق المحمية عبر الحدود " .

٣٥- إن العنصر ٣ من برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي البحري والساحلي /^٥ هو مكرس للمناطق المحمية البحرية والساحلية . والهدفان من عنصر البرنامج هذا هو لتسهيل أنشطة البحث والرصد المتعلقة بقيمة وآثار المناطق المحمية البحرية والساحلية أو بشكل مماثل مناطق الإدارة المحظورة بشأن الاستخدام المستدام للموارد الحية البحرية والساحلية ، وإعداد المعايير لإنشاء المناطق المحمية البحرية والساحلية وجوانب إدارتها . ويقوم فريق الخبراء التقني المخصص المعني بالمناطق المحمية البحرية والساحلية بعمله كما هو مكلف به بموجب المقرر ٥/٤ .

٣٦- إن برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي للنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية /^٦ يوصي بتقاسم المعلومات والخبرات المتعلقة بصيانة النظم الإيكولوجية واستخدامها المستدام ، لاسيما التي تشير إلى استخدام المناطق المحمية واستراتيجيات إدارتها للحفاظ على النظم الإيكولوجية للمياه الداخلية واستخدامها المستدام . ويشجع مؤتمر الأطراف بشكل خاص على تنفيذ خطة العمل المشترك مع الاتفاقية بشأن الأراضي الرطبة /^٧ .

٣٧- يشدد برنامج العمل للتنوع البيولوجي للغابات /^٨ كأحد أهدافه على تحديد إسهام شبكات المناطق المحمية في الحفاظ على التنوع البيولوجي للغابات واستخدامها المستدام . ويشير برنامج العمل أيضا إلى ما يلي كأهداف للبحوث : " تقييم أشكال الأراضي الإيكولوجية ، ودمج المناطق المحمية في منهج النظام الإيكولوجي لإدارة الغابات المستدامة ، وتمثيل وكفاية شبكات المناطق المحمية " . وبالإضافة إلى ذلك ، يشدد المرفق بالمقرر ٩/٢ على أهمية المناطق المحمية في تحقيق أهداف التنوع البيولوجي للإدارة المستدامة للغابات ، في حين يركز المرفق بالمقرر ١٢/٣ على أهمية منهج النظام الإيكولوجي في هذا الصدد .

الاجتماع الخامس

٣٨- جرى تحديد استخدام وانشاء مناطق محمية إضافية على أنها أحد الإجراءات الهدف الضروري لتنفيذ برنامج العمل بشأن الأراضي الجافة ونصف الرطبة . /^٩ وبالإضافة إلى ذلك ، يتضمن برنامج العمل بشأن المادة ٨ (ي) مقومة حول المناطق المحمية . /^{١٠}

٣- توصيات الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (SBSTTA)

المقرر ٥/٤ ، المرفق	/ ^٥
المقرر ٤/٤ ، المرفق الأول .	/ ^٦
المقرر ٤/٤ ، الفقرة ٤ .	/ ^٧
المقرر ٧/٤ ، المرفق .	/ ^٨
المقرر ٢٣/٥ ، المرفق الأول والمرفق الثاني ، الجزء باء ، النشاط ٧ (أ) .	/ ^٩
المقرر ١٦/٥ ، المرفق ، الجزء الثاني ، المهمة ٢	/ ^{١٠}

٣٩- اعترفت الهيئة الفرعية SBSTTA بأهمية المناطق المحمية في عدة مناسبات . ففي التوصية ٨/١ ، الفقرة ١١ (جيم) ، أوصت الهيئة الفرعية في استكشاف وسائل لدمج المناطق المحمية البحرية والساحلية في إطار أوسع لتخطيط متعدد الاستعمالات ، مثال ذلك المناطق المحمية للغطاء البيولوجي لـ MAB التابع لليونسكو . والتوصية ٦/٧ ، بشأن التنوع البيولوجي للغابات ، تتضمن ، في برنامج العمل الموسع ، عناصر مصممة لضمان شبكات كافية وفعالة لمنطقة الغابات المحمية . وتلعب المناطق المحمية دوراً في الأنشطة المتعلقة بخطة العمل المحددة بشأن تبييض المرجان (التوصية ٢/٦) . وقيمة البيانات التصنيفية في مساعدة اختيار موقع المناطق المحمية معترف بها في التوصية ٦/٦ ، المتعلقة ببرنامج عمل المبادرة العالمية للتصنيف . وفي توصية الهيئة الفرعية SBSTTA ، دعت إلى التعاون لعدة برامج من المناطق المحمية ومبادراتها لتشجيع المزيد من تنفيذ المادة ٨(ح) ضمن توكيلاتها وذلك من خلال ، ضمن أمور أخرى ، إعداد مشورة ، وأفضل الممارسات والمشروعات الرائدة التي تتناول تهديدات الأنواع الغريبة الغازية بالنسبة إلى مواقع خاصة أو موائل ، بما في ذلك وسائل لتعزيز قدرة النظم الإيكولوجية لمقاومة غزوات الأنواع الغريبة أو الشفاء منها . وبالإضافة إلى ذلك ، تترد المناطق المحمية بالعلاقة مع السياحة المستدامة (التوصية ٥/٧) ، والاستراتيجية العالمية لصيانة النباتات (التوصية ٨/٧) وتقييم الأثر البيئي (التوصية ١٠/٧) .

٤٠- وسيرد معلومات تفصيلية أخرى بشأن هذا الموضوع في وثيقة المعلومات التي ستقدم إلى الاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف التي تبحث في دور المناطق المحمية ضمن الاتفاقية . وتبحث وثيقة معلومات إضافية الأنشطة المقترحة بشأن تقييم حالة المناطق المحمية في العالم .

جيم- الوسائل

٤١- قرر مؤتمر الأطراف في مقرره ١٦/٤ ، أن تكون المناطق المحمية أحد المواضيع الثلاثة الرئيسية لاجتماعه السابع . وبتيجة ذلك ستكون المناطق المحمية مركز عمل الهيئات الفرعية للاتفاقية في الفترة بين الاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف واجتماعه السابع . وعند التحضير للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف ، سوف يقوم الأمين التنفيذي بدراسات تتعلق بالمناطق المحمية ويعمل على تجميع دراسات الحالة والمعلومات ، ويضع قواعد المعلومات وينظم الاجتماعات العلمية والتقنية حسب الملائم ويقدم لها الخدمات ، وذلك بالتعاون مع المؤسسات والمنظمات والعمليات الأخرى . ولتعزيز التعاون ، وبصورة خاصة مع برامج المناطق المحمية والمؤتمر العالمي الخامس المعني بالمناطق المحمية لعام ٢٠٠٣ ، هو جزء هام من هذه العملية . ومن المتوقع أن تكون نتائج هذه العملية برنامج عمل بشأن المناطق المحمية ، إلى جانب كونها كمبادئ إرشادية بشأن أفضل الممارسات في إنشاء وإدارة المناطق المحمية .

٤٢- وبصورة خاصة يقترح أن تتخذ الخطوات التالية تحضيراً للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف :

(أ) قد يرغب مؤتمر الأطراف أن يقوم في اجتماعه السادس بما يلي :

(١) الموافقة على أنه ينبغي أن تنظر الهيئة الفرعية SBSTTA في المناطق المحمية على

أنها الموضوع الرئيسي لاجتماعها التاسع .

(٢) طلب التقارير المواضيعية بشأن المناطق المحمية والموافقة على الشكل والجدول الزمني .

(٣) الموافقة على انعقاد فريق الخبراء التقني المخصص بشأن المناطق المحمية والموافقة على ميزانية لاجتماعاته .

(ب) يجتمع فريق الخبراء التقني المخصص بشأن المناطق المحمية البحرية والساحلية للمرة الثانية في مايو/أيار ٢٠٠٢ . وسوف يضع هذا الاجتماع عمل الفريق في شكله النهائي ، حسب التكليف في المقررين ٥/٤ و ٣/٤ . وسوف يتم تقديم النتائج في الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية SBSTTA ، وسوف تدمج في العملية التحضيرية بشأن المناطق المحمية للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف .

(ج) في اجتماعه الثامن ، الذي سيعقد في نوفمبر ٢٠٠٢ ، سوف يعتمد صلاحيات فريق الخبراء التقني المخصص المعني بالمناطق المحمية . وقدمت الصلاحيات في المرفق الثاني بهذه الوثيقة . وسوف تتناول الصلاحيات مسائل أولويات المناطق المحمية للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف ، كما ينبغي أن تستند إلى المقرر ١٥/٤ الفقرة ٦ ، التي بموجبها يشجع مؤتمر الأطراف الأمين التنفيذي على إعداد العلاقات مع العمليات الأخرى بهدف تعزيز ممارسات الإدارة الجيدة في المجالات مثل :

- (١) طرائق ومناهج لمعالجة المناطق المحمية ؛
- (٢) النظام الإيكولوجي والمناهج الإقليمية البيولوجية لإدارة المناطق المحمية لاستخدام التنوع البيولوجي بشكل مستدام .
- (٣) آليات لتعزيز اشتراك اصحاب العلاقة ؛
- (٤) طرائق لإعداد خطط النظم ودمج اعتبارات التنوع البيولوجي في الاستراتيجيات والخطط القطاعية ؛
- (٥) المناطق المحمية عبر الحدود ؛

واستناداً إلى قيام فريق الخبراء التقني المخصص في النظر في هذه البنود ، فقد يقترح إجراءات مطلوبة لإنشاء وإدارة المناطق المحمية بشكل فعال .

(د) إعداد وثائق خلفية لفريق الخبراء التقني المخصص المعني بالمناطق المحمية سوف تبدأ في أقرب وقت ممكن ، وفي موعد أقصاه بعد الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية SBSTTA . وسوف يتم السعي للمساعدة من فريق الاتصال في هذه العملية .

(هـ) سوف يجتمع فريق الخبراء التقني المخصص في الربع الثاني من عام ٢٠٠٣ ، لاستعراض الحالة والاتجاهات ، وإعداد المبادئ الإرشادية بشأن أفضل الممارسات واقتراح الإجراءات المطلوبة لإنشاء وإدارة المناطق المحمية بشكل فعال ، حسب التوكيل في الصلاحيات .

(و) سوف ينعقد المؤتمر العالمي الخامس المعني بالمناطق المحمية في دوربان ، جنوب أفريقيا ، في سبتمبر ٢٠٠٣ وسوف يقدم مدخلات هامة وخيارات للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف بشأن تنفيذ أحكام المناطق المحمية ومقرراته المتعلقة بالمناطق المحمية . وسوف يتم ترتيب اجتماع فريق الاتصال بالاشتراك مع المؤتمر . وسوف ينظر فريق الاتصال في كيفية دمج نتائج المؤتمر ، ونتائج عمل فريق الخبراء التقني المخصص المعني بالمناطق المحمية وعمليات أخرى ملائمة ، في التحضير للاجتماع التاسع للهيئة الفرعية SBSTTA .

(ز) في اجتماع الهيئة الفرعية SBSTTA التاسع المقرر عقده في نوفمبر ٢٠٠٣ ، سوف تنتظر في المناطق المحمية على أنها موضوعها الرئيسي . ولذلك سيكون هذا الاجتماع التحضيري الرئيسي لبحث هذا البند في الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف .

(ح) سوف يبحث مؤتمر الأطراف في المناطق المحمية على أنها أحد المواضيع الرئيسية الثلاثة لاجتماعه السابع .

٤٣- سوف تضمن الخطوات المذكورة أعلاه أن مدخلات تقنية كافية قد أدخلت في العملية ، وأن المعلومات المتوفرة قد تم النظر فيها ، وأن الوقت الكافي متوفر للعملية التحضيرية . وبالإضافة إلى هذه الخطوات ، يجري السعي إلى الاشتراك الفعال لآلية غرفة تبادل المعلومات في إعداد المنتجات الجديدة لتعزيز نشر المعلومات بشأن المناطق المحمية .

دال- النتائج المتوقعة

٤٤- سوف تؤدي العملية التحضيرية إلى تركيب المعلومات بشأن دور المناطق المحمية في الحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية . ويمكن للاتفاقية ، باعتبارها وثيقة قانونية دولية ، أن تقدم الإسهام الكبير للجهود القائمة لتنشيط المزيد من الإدارة الفعالة للمناطق المحمية ، بما في ذلك التعاون الدولي في إدارة الموارد عبر الحدود . وبشكل مثالي ، تتضمن نتائج العمل ما يلي :

(أ) إعداد القاعدة العلمية للتنسيق الدولي من جانب الأطراف في المناطق المحمية اللازم لتسهيل الحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية .

(ب) تعزيز إعداد واعتماد أفضل مبادئ الإدارة والأدوات والممارسات بشكل ينسجم مع أهداف الاتفاقية

(ج) تحديد الخيارات وإجراءات العمليات للإنشاء الفعال والإدارة الفعالة للمناطق المحمية من جانب الأطراف .

(د) تعزيز التقاسم المحسن للمعلومات والخبرات ؛

(هـ) تنشيط تنسيق الإجراءات للاتفاقيات الدولية والبرامج المعنية بالمناطق المحمية ؛

(و) تقديم إطار إلى إدارة النظم الإيكولوجية عبر الحدود بشكل يتماشى مع أهداف الاتفاقية ؛

٤٥- سوف يتم تجميع جميع النتائج المذكورة أعلاه في برنامج عمل متعدد السنوات بشأن المناطق المحمية ، الذي سوف يتضمن الأهداف والأغراض والأنشطة المحددة والمعنيين والأطر الزمنية .

رابعاً- نقل التكنولوجيا والتعاون

ألف- مقدمة

٤٦- تعترف الاتفاقية بأن الحصول على التكنولوجيا ونقلها هو على درجة من الأهمية في الوصول إلى أهدافها الثلاثة . ونقل التكنولوجيا القائمة ونشرها ، لاسيما في البلدان النامية مقيداً بعدة مسائل ، من ضمنها ، عدم وجود المعلومات الكافية بشأن توفرها ، وعدم وجود الشروط الواضحة لنقلها وإدائها ، وعدم وجود أطر زمنية ملائمة تنظيمية ومالية ومؤسسية .

٤٧- في كل اجتماع ، يعتمد مؤتمر الأطراف مقررات لتنفيذ احتياجات الاتفاقية إلى نقل التكنولوجيا والتعاون بشأنها . وفي اجتماع مؤتمر الأطراف الرابع قرر النظر بتعمق في مسألة نقل التكنولوجيا والتعاون بشأن التكنولوجيا في اجتماعه السابع . وعمل الأمين التنفيذي على إدراج المهام الواجب اتخاذها تحضيراً لذلك الاجتماع لتنفيذ الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية وتوصيات الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ومقررات مؤتمر الأطراف .

باء- التكلفة

١- مواد الاتفاقية

٤٨- إن نقل التكنولوجيا هو أحد الأحكام الرئيسية لتنفيذ الاتفاقية ، إلى جانب الحصول على الموارد الجينية والتمويل . وفي الاتفاقية ، يشمل المصطلح " التكنولوجيا " التكنولوجيا الأحيائية . وكرست المادة ١٦ بأكملها للحصول على التكنولوجيا ونقلها ، والمادة ١٩ ، التي أدت إلى إنشاء بروتوكول قرطاجنة بشأن السلامة الأحيائية ، تتعلق بتناول التكنولوجيا الأحيائية وتوزيع منافعها .

٤٩- جرى تناول التعاون بشأن التكنولوجيا في المادة ١٨ (التعاون العلمي والتقني) للاتفاقية ، ويشمل إنشاء آلية غرفة تبادل المعلومات لتنشيط التعاون التقني والعلمي .

٥٠- تحدد الفقرة ١ من المادة ١٦ مختلف إلتزامات الأطراف المتعاقدة بشأن الحصول على التكنولوجيا ونقلها ، كما يلي :

" إذ يسلم كل طرف متعاقد بأن التكنولوجيا تتضمن التكنولوجيا الحيوية وأن الحصول على التكنولوجيا ونقلها فيما بين الأطراف المتعاقدة تعد عناصر أساسية لتحقيق أهداف هذه الاتفاقية ، فإنها تتعهد ، وفقاً لأحكام هذه المادة ، بتوفير و/أو بتيسير حصول الأطراف المتعاقدة الأخرى على التكنولوجيات ذات الصلة بصيانة التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو قابل للاستمرار ، ونقل تلك التكنولوجيات ، أو الاستفادة من الموارد الجينية التي لا تلحق تلفاً كبيراً بالبيئة . "

٥١- ومهما يكن من أمر ، فإن التكنولوجيات ذات الصلة بالاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي واستخدام مقوماتها بشكل مستدام غير منصوص عليها بشكل محدد في الاتفاقية .

٥٢- وفقاً للمادة ١٦ ، فإن شروط الحصول على التكنولوجيا ونقلها يتضمن ما يلي :

(أ) يجب أن يتم الحصول على التكنولوجيا ونقلها إلى البلدان النامية بشروط عادلة وأكثر ملاءمة ، بما في ذلك الشروط الميسرة والتفضيلية حيث يتفق على ذلك بشكل متبادل .

(ب) بالنسبة للتكنولوجيا التي تخضع إلى البراءات والحقوق الأخرى للملكية الفكرية ، فإن الحصول على هذه التكنولوجيا ونقلها يجب أن يتم بشروط تعترف بالحماية الكافية والفعالة لحقوق الملكية الفكرية والتمشي معها .

(ج) يجب أن تزود الأطراف ، ولاسيما الأطراف من الدول النامية التي تقدم موارد جينية ، بالتكنولوجيا ونقلها ، بما في ذلك التكنولوجيا المحمية بالبراءات وحقوق الملكية الفكرية الأخرى ، التي تستخدم الموارد الجينية . ويجب أن يكون الحصول على التكنولوجيا ونقلها بشروط متفق عليها بشكل متبادل .

(د) يجب أن تتخذ الأطراف تدابير تشريعية أو إدارية أو تدابير سياسات ثلاثم القطاع الخاص مما يسهل الحصول على التكنولوجيا وتنميتها المشتركة ونقلها لصالح المؤسسات الحكومية والقطاع الخاص للبلدان النامية .

(هـ) تكون البراءات وحقوق الملكية الفكرية الأخرى مساندة لأهداف الاتفاقية ولا تتعارض معها .

٥٣- تنص المادة ١٨ بشكل واضح على إنشاء وتعزيز القدرة التكنولوجية للبحوث والصيانة من خلال التعاون الدولي التقني والعلمي . وتنص على أن كل طرف متعاقد عليه تنشيط التعاون التقني والعلمي مع الأطراف المتعاقدة الأخرى ، وبصورة خاصة البلدان النامية ، في تنفيذ الاتفاقية ، وضمن أمور أخرى ، من خلال إعداد سياسات وطنية وتنفيذها . وفي تنشيط هذا التعاون ، يجب إعطاء العناية الخاصة لتنمية القدرات البشرية والمؤسسية وتعزيزها . وتعمل الفقرة ٣ من المادة على إنشاء آلية غرفة تبادل المعلومات لتنشيط وتسهيل التعاون التقني والعلمي . وفي الفقرة ٤ ، يطلب إلى الأطراف أن تعمل على تشجيع وإعداد الطرائق للتعاون لتنمية التكنولوجيات واستخدامها ، بما في ذلك التكنولوجيات الأصلية والتقليدية ، وتدريب الأشخاص وتبادل الخبراء في حين يطلب إلى الأطراف في الفقرة ٥ أيضاً تنشيط إنشاء برامج بحوث مشتركة وأنشطة مشتركة لإعداد التكنولوجيات الملائمة .

٥٤- تتعلق المسائل التي تناولتها المادة ١٦ و ١٨ بمواد أخرى للاتفاقية ، ولاسيما في المواد ٨ (ي) ، ١٢ ، ١٥ ، ١٧ ، ١٩ ، ٢٠ ، ٢١ ، ما تتعلق أيضاً ببرامج العمل المواضيعية .^{١١}

^{١١} / كما يلاحظ في كتيب الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ، الصفحة ١٢٢ .

٢- مقررات مؤتمر الأطراف

٥٥- في كل اجتماع من اجتماعات مؤتمر الأطراف ، يعتمد مؤتمر الأطراف مقررات تتعلق بالحصول على التكنولوجيا ونقلها وتميئتها والتعاون في مجال التكنولوجيا .وتتدرج هذه المقررات في كتيب الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي^{١٢} /

٥٦- لا تحاول هذه المذكرة استعراض هذه المقررات ولكنها تركز على المهمات التي يمكن للأمين التنفيذي أن يقوم بها لتسهيل القيام ، في الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف ، بالنظر في العناصر لأعمال المستقبلية للتنفيذ الكامل للمادتين ١٦ و ١٨ والمواد الأخرى ذات الصلة من الاتفاقية ، إلى جانب بروتوكول قرطاجنة بشأن السلامة الأحيائية .

٣- التوصيات الحديثة للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

٥٧- أوصت الهيئة الفرعية في اجتماعها السادس بدعم برامج بناء القدرات للدول التي تنقصها الخبرات والموارد لمنع الأنواع الغازية الغريبة ، بما في ذلك الموارد المالية ، لتقييم المخاطر وخفضها وتلطيف آثارها عندما يحدث أذخال الأنواع الغريبة وترسيخها . وقد ينطوي بناء القدرات على نقل التكنولوجيا وإعداد برامج التدريب .

٥٨- أوصت الهيئة الفرعية في اجتماعها السابع ، كجزء من عناصر برنامج العمل الموسع بشأن التنوع البيولوجي للغابات ، أن يزداد التركيز على بناء القدرات ، والأبحاث والتدريب وتنقيف وتوعية الجمهور ، والحصول على المعلومات والتكنولوجيا ونقلها ، والتعاون التقني والعلمي ، مع التركيز على القدرات اللازمة لتناول المسائل المتعلقة بالتنوع البيولوجي للغابات .^{١٣} /

جيم - الوسائل

٥٩- سوف يقوم مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع ، وتبعاً لتكليفه (لاسيما المادة ٢٣ ، الفقرة ٤) ، ضمن بنود أخرى ، باستعراض تنفيذ المادتين ١٦ و ١٨ كما سوف ينظر في أي عمل إضافي قد يكون مطلوباً لتحقيق أحكام هاتين المادتين . ولتسهيل قيام مؤتمر الأطراف بالنظر في هذا البند :

- (أ) سوف يعمل الأمين التنفيذي على إعداد وثائق للهيئة الفرعية SBSTTA ومؤتمر الأطراف .
- (ب) سوف تقوم الهيئة الفرعية SBSTTA بإعداد مشورة بشأن الجوانب العلمية والتقنية والتكنولوجية لنقل التكنولوجيا والتعاون بشأن التكنولوجيا في اجتماع قبيل انعقاد الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف .

٦٠- بصورة محددة ، يقترح أن تتخذ الخطوات التالية تحضيراً للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف :

^{١٢} / الصفحات ١٦١-١٦٧ .

^{١٣} / التوصية ٦/٧ ، العنصر ٢ من البرنامج ، الهدف ٢ النشاط (١)

(أ) سوف يقوم الأمين التنفيذي بما يلي :

(١) إعداد استعراض لحالة تنفيذ جميع المقررات التي اتخذها مؤتمر الأطراف المتعلقة بتنفيذ المادتين ١٦ و ١٨ والأحكام ذات الصلة ، التي تستند بصورة جزئية إلى التقارير المواضيعية الوطنية التي يطلبها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس ، وتقارير وطنية أخرى . وسوف يتضمن الاستعراض تقييماً للفرص والعقبات في تنفيذ المقررات .

(٢) المبادرة بتجميع وتقييم التكنولوجيات القائمة للحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام ، بما في ذلك من المجتمعات المحلية والأصلية ، كما تطلب وتطبق في برامج العمل للاتفاقية بشأن المجالات المواضيعية والمسائل المتشعبة . وسوف يعتمد هذا العمل على الوثائق التي جرى إعدادها للاجتماعات السابقة للهيئة الفرعية SBSTTA ومؤتمر الأطراف ، لاسيما القائمة الواردة في تقرير الاجتماع الحكومي الدولي مفتوح العضوية للخبراء التقنيين بشأن التنوع البيولوجي ، الذي عقد في مدينة المكسيك من ١١ إلى ١٥ أبريل ١٩٩٤ (UNEP/CBD/IC/2/11) ومذكرة الأمين التنفيذي بشأن تنشيط وتسهيل الحصول على التكنولوجيا ونقلها وإعدادها والتي تم تحضيرها للاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف (UNEP/CBD/COP/3/21) ؛

(٣) استناداً إلى هذه الاستعراضات وبالتعاون مع المنظمات والهيئات ذات الصلة سوف تتم صياغة اقتراحات لتتظر فيها الهيئة الفرعية SBSTTA ولعمل مؤتمر الأطراف في المستقبل . وسوف تتناول الاقتراحات ما يلي :

- أ- تقييم احتياجات التكنولوجيا القائمة بشكل محدد ؛
- ب- النظر في الاحتياجات للتكنولوجيات الجديدة ؛
- ج- تحديد الإجراءات المطلوب لنقل التكنولوجيا المطلوبة ؛
- د- الأنشطة لإعداد بيئة مخرولة لاستخدام وإعداد التكنولوجيات ، مع الأخذ في الحسبان اعتبارات السياسة والاعتبارات القانونية والاجتماعية - الاقتصادية .

(ب) سوف تتظر الهيئة الفرعية في اجتماعها التاسع في الجوانب العلمية والتقنية والتكنولوجية لنقل التكنولوجيا والتعاون بشأنها . وسوف تعتمد الهيئة الفرعية توصية التي سوف تتضمن عناصر لبرنامج عمل بشأن نقل التكنولوجيا ؛

(ج) سوف تتظر الهيئة الفرعية في إنشاء فريق خبراء تقني مخصص بالتكليف التالي :

- (١) إجراء جرد لفئات التكنولوجيات القائمة ، بما في ذلك من المجتمعات المحلية والأصلية ، للحفاظ على التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام لمقوماته ، في جميع المجالات المواضيعية والمسائل المتشعبة التي تناولتها الاتفاقية ، وتقييم آثارها المحتملة على التنوع البيولوجي ومتطلباتها للتطبيق الناجح .
- (٢) تجميع قصص ناجحة بشأن نقل التكنولوجيا والتعاون بشأنها .
- (٣) إعداد اقتراحات حول كيفية تحسين دور آلية غرفة تبادل المعلومات في تشييط التعاون التقني والعلمي الدولي .
- (د) سوف يجتمع فريق الخبراء التقني المخصص في أقرب وقت ممكن بعد الاجتماع التاسع للهيئة الفرعية ، وسوف يضع عمله بشكله النهائي في الوقت اللازم للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف .
- (هـ) سوف يبحث مؤتمر الأطراف في نقل التكنولوجيا والتعاون بشأنها على أنه أحد المواضيع الرئيسية الثلاثة لاجتماعه السابع .
- ٦١- سوف تضمن الخطوات الواردة أعلاه بأن المدخلات التقنية الكافية قد دخلت في العملية التحضيرية ، ولأسيما من خلال عمل فريق الخبراء التقني المخصص . وسوف يكون التحدي الرئيسي هو تنفيذ المادة ١٨ ، الفقرة ٣ ، لضمان أن تقوم آلية غرفة تبادل المعلومات بالتنشيط التعاون التقني والعلمي الدولي ، أي ضمن أمور أخرى ، نشر المعلومات المحدثة بشأن التكنولوجيات الحديثة ، بما في ذلك مصادرها ومخاطرها البيئية والشروط التي بها يمكن الحصول عليها ، وتسهيل المشاركة لإعداد التكنولوجيات وتكييفها .

دال- النتائج المتوقعة

- ٦٢- سوف يكون الناتج الهام من العمل قبل الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف هو مشروع برنامج عمل بمجموعة توصيات تعتمدها الهيئة الفرعية SBSTTA على أساس الاقتراحات التي تقدم بها الأمين التنفيذي .
- ٦٣- بالإضافة إلى ذلك يتوقع النتائج التالية :

- (أ) ملخص للتكنولوجيات وتقييماتها (واستخداماتها ، ودورها في الحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام ، والفرص والمتطلبات بالنسبة إلى القدرات ، والموارد والجوانب القانونية والقيود وغيرها) .
- (ب) قاعدة معلومات ووصلات إلى قواعد المعلومات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات ؛
- (ج) أمثلة على قصص ناجحة في نقل التكنولوجيا والتعاون بشأنها ؛
- (د) التعاون المعزز بين الأمانة والمنظمات التي تتناول تنمية التكنولوجيا ونقلها ؛
- (هـ) التعاون المعزز ونقل التكنولوجيا فيما بين البلدان

المرفق الأول

مشروع صلاحيات فريق الخبراء التقني المخصص المعني بالتنوع البيولوجي للجبال

ألف- التكلفة

بالأخذ في الحسبان منهج النظام الإيكولوجي ، والمقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف بشأن المسائل المواضيعية والمسائل المتشعبة ، ولاسيما المادة ٨ (ي) وما يتصل بها من أحكام ، والتنوع البيولوجي والسياحة ، والتنوع البيولوجي للغابات ، والتنوع البيولوجي الزراعي ، والتنوع البيولوجي للنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية ، والتنوع البيولوجي للأراضي الجافة ونصف الرطبة ، وتغير المناخ والتنوع البيولوجي ، إلى جانب اقتراحات للعمل المقترح في إطار السنة الدولية للجبال ، وعمل العمليات والمنظمات ذات الصلة الدولية بما في ذلك ، ضمن أمور أخرى منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة ، والمركز الدولي للتنمية المتكاملة للجبال ومحفله المعني بالجبال ، والتقييم العالمي للتنوع البيولوجي للجبال لـ ديفرستاس ، واللجنة العالمية التابعة لـ IUCN والمعنية بالمناطق المحمية وفريقها لما بين الوكالات المعني بالجبال ، والأكاديمية السويسرية للعلوم ، ومرفق البيئة العالمية واليونيسكو التابعة للأمم المتحدة ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، والصندوق العالمي للطبيعة ، ونتائج السنة الدولية للجبال ، وباستخدام المعلومات الواردة في دراسات الحالة المتوفرة :

- (أ) تقديم المشورة بشأن التعاون الدولي في البحوث والتنمية المتعلقة بالحفاظ على التنوع البيولوجي للجبال واستخدامه المستدام .
- (ب) استعراض حالة واتجاهات التنوع البيولوجي للجبال والتهديدات الرئيسية المحدقة به ، وإعطاء الاهتمام الخاص بالمجالات الأكثر تعرضاً لخسارة التنوع البيولوجي والتي تهددها العوامل التي تحرضها القوى البشرية بما في ذلك تغير المناخ .
- (ج) استعراض مختلف المجالات المواضيعية والمسائل المتشعبة بموجب الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي لإلقاء الضوء على الأنشطة التي تتعلق بالتنوع البيولوجي للجبال ، وتحديد الفروقات الهامة ذات الصلة في المعارف وفي تنفيذ أحكام الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وفحص كيفية إسهام البرامج الجارية والعمل بموجب الاتفاقية في تنفيذ الأهداف الثلاثة للاتفاقية بالنسبة إلى التنوع البيولوجي للجبال .
- (د) إعداد اقتراحات للعمل في المستقبل على التنوع البيولوجي للجبال لتعزيز الحفاظ على التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وتقاسم منافعه في إطار الاتفاقية ، مع الأخذ في الحسبان برامج العمل الجارية المتعلقة بالتنوع البيولوجي للجبال . ويتضمن ذلك تحديد الخيارات واقتراح إجراءات الأولويات ، والأطر الزمنية والمعنيين ذوي الصلة للحفاظ على التنوع البيولوجي للجبال واستخدامه المستدام .

باء- فترة العمل

ينبغي المباشرة بعمل فريق الخبراء التقني المخصص المعني بالتنوع البيولوجي للجبال فوراً بعد موافقة مؤتمر الأطراف على صلاحياته ، واستكمالها في مهلة لا تتعدى الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ، في الوقت المناسب للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف ، الذي سوف يتم النظر خلاله في التنوع البيولوجي للجبال كأحدى المسائل الرئيسية للأولويات .

المرفق الثاني

مشروعات صلاحيات فريق الخبراء التقني المخصص المعني بالمناطق المحمية

ألف- التكلفة

كما ورد في المقرر ١٥/٤ ، الفقرة ٦ ، الصادر عن مؤتمر الأطراف ، سوف يقوم فريق الخبراء التقني المخصص المعني بالمناطق المحمية بالمهام التالية :

- (أ) استعراض الطرائق والمناهج لتخطيط وإدارة المناطق المحمية بما في ذلك الخيارات للسياسات والاستراتيجيات والممارسات الملائمة بشكل يتماشى مع أهداف الاتفاقية ؛
- (ب) تحديد النظام الإيكولوجي والمناهج الإقليمية البيولوجية لإدارة المناطق المحمية والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي ؛
- (ج) تحديد الآليات لتعزيز اشتراك أصحاب المصلحة ؛
- (د) اقتراح طرائق لإعداد خطط للنظم ودمج اعتبارات التنوع البيولوجي في الاستراتيجيات والخطط القطاعية ؛
- (هـ) تحديد الخيارات لإدارة المناطق المحمية عبر الحدود ؛
- (و) استناداً إلى الاعتبار المذكور أعلاه ، اقتراح خيارات وإجراءات أولوية مطلوبة للإنشاء الفعال والإدارة الفعالة للمناطق المحمية .

باء- فترة العمل

سوف يباشر فريق الخبراء التقني المخصص المعني بالمناطق المحمية عمله بعد الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ، وسوف يستكمل عمله في مهلة أقصاها الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية الذي فيه ستكون المناطق المحمية بنداً للنظر فيه بتعمق .

المرفق الثالث

مشروع صلاحيات فريق الخبراء التقني المخصص المعني بنقل التكنولوجيا والتعاون بشأنها

ألف- التكليف

سوف يقوم فريق الخبراء التقني المخصص المعني بنقل التكنولوجيا والتعاون بشأنها ، بالمهام التالية :

- (أ) جرد فئات التكنولوجيات القائمة ، بما في ذلك من المجتمعات المحلية والأصلية ، للحفاظ على التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام لمقوماته ، في جميع المجالات المواضيعية والمسائل المتشعبة التي تتناولها الاتفاقية ، والحصول على آثارها المحتملة على التنوع البيولوجي ومتطلباته للتطبيق الناجح .
- (ب) تحديد العقبات بوجه نقل التكنولوجيا الناجح والتعاون بشأنه ، واقتراح طرائق لخفض آثارها .
- (ج) تجميع القصص الناجحة بشأن نقل التكنولوجيا والتعاون بشأنها .
- (د) إعداد اقتراحات حول كيفية تحسين دور آلية غرفة تبادل المعلومات في تنشيط التعاون الدولي التقني والعلمي .

باء- فترة العمل

سوف يباشر فريق الخبراء التقني المخصص المعني بنقل التكنولوجيا والتعاون بشأنها عمله في أقرب وقت ممكن بعد الاجتماع التاسع للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ، وسوف يضع عمله بشكل نهائي في الوقت المناسب للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف .
